حكم سجود الشكر في الملاعب

بحث

د. علي بن فريح العقلاء

بِسۡــــمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيــــمِ

المـقدمـة:

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين وبعد.

قال تعالى: ﭽ ﯘ ﯙ ﯚ ﯛ ﯜ ﯝ ﯞ ﯟ ﯠ ﯡ ﯢ ﯣ ﯤ ﭼ[1] وقال تعالى: ﭽ ﭫ ﭬ ﭭ ﭮ ﭯ ﭰ ﭱ ﭲ ﭳ ﭴ ﭵ ﭶ ﭷ ﭼ[2] وقال تعالى: ﴿ﭽ ﭸ ﭹ ﭺ ﭻ ﭼ ﭽ ﭾ ﭿ ﮀ ﮁ ﮂ ﮃ ﮄ ﮅ ﮆ ﮇ ﮈ ﮉ ﮊ ﮋ ﮌ ﮍ ﮎ ﮏ ﮐ ﮑ ﮒ ﮓ ﮔ ﮕ ﮖ ﮗ ﮘ ﮙ ﮚ ﮛ ﮜ ﮝ ﮞ ﮟ ﭼ[3]، وقال تعالى: ﴿ﭽ ﮗ ﮘ ﮙ ﮚ ﮛ ﮜ ﮝ ﮞ ﮟ ﮠ ﮡ ﮢ ﮣ ﮤ ﮥ ﮦ ﭼ[4]، أما بعد.

فإن من سعادة المسلم أن يسعى إلى الفقه في الدين تعلماً وتعليماً، انطلاقاً من قوله ﷺ:(مَنْ يُرِدِ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يُفَقِّهْهُ فِي الدِّينِ). [5]، وقد يسر الله عز وجل لي الكتابة في موضوع دعت الحاجة إليه بحكم عملي في عمادة شئون الطلاب بجامعة القصيم حيث معقل أنشطة الجامعة الرئيسة ومنها الأنشطة الرياضية، وحيث أن طلابنا وفقهم الله لكل خير يشاركون في جميع مجالاتها ومنها الأنشطة الرياضية التي توسع شعوب العالم فيها، وقيام كثير من المشاركين بالتعبير عن فرحهم وسرورهم بطريقتهم الخاصة وقد شاع مؤخراً بين اللاعبين المسلمين التعبير عن فرحهم بالسجود شكراً لله عز وجل.

وكثر السؤال عن حكم هذه المسألة لي بحكم عملي مع طلبة الجامعة، وبالنظر في المسألة والتأمل فيها وجمع أقوال العلماء، وجدت أن العلماء المعاصرين اختلفوا فيه منهم من أفتى بالجواز، ومنهم من أفتى بالحرمة، وقد أحببت أن ابحث هذه المسألة بحثاً مؤصلاً فكتبت هذا البحث اللطيف في بابه وقد قسمته إلى مقدمة ومبحثين وعدة مطالب على النحو التالي:

المبحث الأول: سجود الشكر.

وفيه مطالب:

- **المطلب الأول:** تعريف السجود.
- **المطلب الثاني:** تعريف الشكر.
- **المطلب الثالث:** مشروعية سجود الشكر.
- **المطلب الرابع:** صفة سجود الشكر.
- **المطلب الخامس:** شروط سجود الشكر.

المبحث الثاني: حكم سجود الشكر في الملاعب.

وفيه مطالب:

- **المطلب الأول:** حكم سجود الشكر في الملاعب.
- **المطلب الثاني:** الأدلة والمناقشة.
- **المطلب الثالث:** الترجيح.

الخاتمة: وفيها نتائج وتوصيات البحث.

([1]) سورة الأعراف الآية (206).

([2]) سورة الرعد الآية (15).

([3]) سورة الحج الآية (18).

([4]) سورة الحج الآية (77).

([5]) صحيح البخاري (71) ، ومسلم (1037).

الفهارس

- فهرس الآيات الكريمة.
- فهرس الأحاديث النبوية الشريفة.
- فهرس الآثار.
- فهرس الموضوعات.

وقد كان منهجي في البحث من خلال ما يلي:

1 -تصوير المسألة.

2 -ذكر أقوال العلماء فيها وحصرها من أمهات الكتب وأقوال المعاصرين من خلال مؤلفاتهم وما نشر على الشبكة العنكبوتية.

3 -ذكر الأدلة ومناقشتها إن وجدت مناقشة أو أمكن أن يورد عليها مناقشة.

4 -الترجيح.

والله أسأل التوفيق والسداد وما كان من نعمة فمن الله وما كان من خطأ فمن نفسي ومن الشيطان وأعوذ بالله من النفس الأمارة بالسوء ومن الشيطان الرجيم.

المبحث الأول

سجود الشكر

المطلب الأول تعريف السجود:

السجود لغة: الخضوع، والتطامن، والتذلل، والميل، ووضع الجبهة بالأرض، وكل من تذلل وخضع فقد سجد، ويقال: (سجد الرجل): أي طأطأ رأسه وانحنى، وسُمّي سجودا لما فيه من الذل لله تعالى وسجدت النخلة: إذا مالت من كثرة حملها، وسجد البعير : إذا طامن عنقه ليركب، ومنه سجود الصلاة، وهو وضع الجبهة على الأرض، والاسم: السجدة والمسجد: بيت الصلاة الذي يتعبد فيه [1]، ومنه قوله صلّى الله عليه وسلم: (وَجُعِلَتْ لي الْأَرْضُ مَسْجِدًا وَطَهُوراً). [2]

وجمعه: مساجد، والمسجد-بفتح الجيم: موضع السجود من بدن الإنسان، وجمعه كذلك مساجد، وهي جبهته، وأنفه، ويداه، وركبتاه، وقدماه. [3]

وقال الفيروزآبادي: سَجَدَ: خضع وانتصب ضِدٌّ، وأَسْجَدَ: طَأْطَأَ رأسه وانحنى وأدام النظر في إمراض أَجْفَان، والمَسْجَدُ كَمَسْكَنٍ الجَبْهَةُ، والآراب السَّبْعَة مساجِدُ والمَسْجِد، ويفتح جيمه، والمَفْعَلُ من باب نَصَرَ بفتح العين اسما كان أو مصدرا إلا أَحْرُفا كمَسْجِد ومَطْلِع ومَشْرِق ومَسْقِط ومَفْرِق ومَجْزِر ومَسْكِن ومَرْفِق ومَنْبت ومَنْسِك ألزموها كسر العين والفتح جائز وأن لم نسمعه، وما كان من باب جلس فالموضع بالكسر، والمصدر بالفتح. [4]

---

(1) المصباح المنير (سجد) ص (101)، الزاهر في غرائب ألفاظ الشافعي ص (69)، المغني لابن قدامه ص (1/ 119).
(2) أخرجه البخاري (128/1) رقم (328).
(3) أنيس الفقهاء ص (92)، -والموسوعة الفقهية ص (6/ 322).
(4) القاموس المحيط، للفيروزآبادي مادة سجد ص (300/1).
(5) لسان العرب، لابن منظور مادة سجد ص (98/2).

وقال ابن منظور: والمَسْجَد والمَسْجِد: الذي يسجد فيه، قال الزجاج: كل موضع يتعبَّد فيه فهو مَسْجِد. وقال ابن الأعرابي: مَسْجَد، بفتح الجيم، محراب البيوت، ومصلى الجماعات مَسْجِد، بكسر الجيم، والمساجِد جمعها، والمساجد أيضا: الآراب التي يسجد عليها والآراب السبعة مساجد، الجبهة، والأنف واليدان والركبتان والرجلان. (5)

قال الراغب الأصفهاني: السجود أصله التطامن والتذلل وجعل ذلك عبارة عن التذلُّل لله وعبادته وهو عام في الإنسان والحيوانات والجمادات، وذلك ضربان: سجودٌ باختيار وليس ذلك إلا للإنسان وبه يستحق الثواب نحو قوله تعالى چ ۇ ۆ ۆ چ[النجم:62] ، أي تذللوا له، وسجود تسخير، وهو للإنسان والحيوانات والنبات وعلى ذلك قوله تعالى چ ڤ ڤ ڤ ڤ چ چ چ چ چ چ چ چ چ چ[الرعد:15].(1)

(1) المفردات في غريب القرآن للراغب الأصفهاني، مادة سجد ص (223-224).

السجود اصطلاحاً: هو الانحناء ووضع أعضاء السجود [1] على الأرض، بحيث يساوي موضع جبهته موقفه، أو يزيد بقدر لبنة لا غير [2]، وحقيقته: وضع الجبهة وباطن الكفين والركبتين وطرفي الإبهامين من القدمين على الأرض [3]، بقصد التعظيم [3]، وقد ورد عن أمير المؤمنين علي رضي الله عنه تسمية مثل هذا السجود بالسجود الجسماني، وهو أقلّ رتبةً من السجود الآخر المسمى بالنفساني، قال رضي الله عنه: « السجود الجسماني هو وضع عتائق الوجوه على التراب، واستقبال الأرض بالراحتين والركبتين وأطراف القدمين مع خشوع القلب وإخلاص النية ». [4]

هذا وقد ورد في القرآن الكريم ما يشير إلى ضربين من السجود؛ هما:

سجود اختيار: وهو خاص بالإنسان وبه يستحق الثواب نحو قوله تعالى:(فاسجدوا لله واعبدوا)[5] أي تذللوا له، وهو المراد بالتعريف الاصطلاحي المتقدم [6].

سجود تسخير: وهو للإنسان والحيوان والنبات والجماد وعلى ذلك قوله تعالى: (ولله يسجد من في السموات والأرض طوعاً وكرهاً) [7]، وقوله تعالى: (والنجم والشجر يسجدان) [8].

ليس المقصود في هذه الآية الشريفة أن يسجد النجم والشجر والسموات والأرض سجود البشر في صلاته شكلاً، وإنّما أراد تعالى أن تلك الأشياء غير ممتنعة من فعله تعالى فهي كالمطيع له سبحانه وهذا ما عُبّر عنه بالساجد.

وقد ورد في القرآن الكريم ما يؤيد كلا النوعين بآيات كثيرة، ومن الآيات ما اشتمل على كلا النوعين من السجود (التسخير والاختيار)، كقوله تعالى: چ ۀ ہ ہ ہ ھ ھ ھ ے ے ۓ ۓ چ[النحل:49] [9]

---

(1) أعضاء السجود سبعة، وهي: الجبهة، والكفان، والركبتان، وابهاما الرجلان - تذكرة الفقهاء العلامة الحلي ص (3: 185)، وإليه ذهب أحمد بن حنبل وأختاره الشافعي في أحد قوليه، كما في المغني لابن قدامة الحنبلي ص (1: 591)، والأم للشافعي ص (1:114).

(2) جامع المقاصد في شرح القواعد - المحقق الكركي ص (2: 298)، (3) المقنعة الشيخ المفيد: ص (105).

(3) مهذب الاحكام في بيان الحلال والحرام السيد السبزواري ص (6: 416)، مؤسسة المنار - 1412هـ ط4.

(4) السّجود للشيخ داود سلمان الربيعي ص (11).

(5) سورة النجم:(53|62).

(6) معجم مفردات ألفاظ القرآن | الراغب الاصفهاني مادة (سجد): (229).

(7) سورة الرعد: (13|15).

(8) سورة الرحمن: (55|6).

(9) سورة النحل: (16|49).

المطلب الثاني: تعريف الشكر

الشكر لغة: مصدر شَكَرَ يَشكُرُ، وهو مأخوذ من مادة: (ش ك ر) التي تدل على: «الثناء على الإنسان بمعروف يُوليكَهُ»، قال الراغب: الشُّكر تصور النِّعمة وإظهارُها [1]، وقال ابن منظور: الشُّكر عِرفانُ الإحسان ونشرُه، والشُّكر من الله: المجازاةُ والثناءُ الجميلُ [2]. قال الفراء: شكرتك وشكرت لك، ونصحتك ونصحت لك، والفصيح الأول، والشُّكر معرفة الإحسان والتحدث به؛ وأصله في اللغة: الظهور. [3]

فالشُّكْرُ بالضم: عِرْفانُ الإحسان ونَشْرُه أو لا يكونُ إلاَّ عن يَدٍ ومن اللَّهِ: المُجازاةُ والثَّناءُ الجميلُ شَكَرَهُ وله شُكْراً وشُكُوراً وشُكْراناً. [4]

والشُّكْرُ الثناءُ على المُحْسِنِ بما أَوْلاكَهُ من المعروف يقال شَكَرْتُه وشَكَرْتُ له. يقال شكرت الله وشكرت لله وشَكَرْتُ بالله وكذلك شكرت نعمة الله وتَشَكَّرَ له بلاءَه كشَكَرَهُ وتَشَكَّرْتُ له مثل شَكَرْتُ له. [5]

هو الاعتراف بالمعروف المسدى إليك، ونشره والثناء على فاعله، وضده الكفران [6]، قال الله تعالى: چ ڀ ڀ ڀ ٺ ٺ ٺ ٿ ٿ ٿ ٿ ٿ چ [7] وحقيقة الشكر: ظهور أثر النعمة على اللسان والقلب والجوارح، بأن يكون اللسان مقرّا بالمعروف مثنيا به، ويكون القلب معترفا بالنعمة وتكون الجوارح مستعملة فيما يرضاه المشكور.

الشكر اصطلاحاَ: صرف العبد النعم التي أنعم الله بها عليه في طاعته [8]، وسجود الشكر شرعاً هو سجدة يفعلها الإنسان عند حدوث نعمة أو اندفاع نقمة.

وقال ابن القيم: الشُّكر ظهور أثر نعمة الله على لسان عبده ثناءً واعترافًا، وعلى قلبه شهودًا ومحبةً وعلى جوارحه انقيادًا وطاعةً. [9]

قال المناوي: الشُّكر شُكران: شُكر باللسان وهو الثناء على المنعم، والآخر شُكر بجميع الجوارح، وهو مكافأة النِّعمة بقدر الاستحقاق، والشُّكور الباذل وسعه في أداء الشُّكر بقلبه ولسانه وجوارحه اعتقادًا واعترافًا. [10]

---

(1) انظر المفردات: (265).

(2) لسان العرب: (2305/4-2308).

(3) تفسير القرطبي (161).

(4) القاموس المحيط: (1/ 537).

(5) لسان العرب - حرف الشين – شكر(166).

(6) الموسوعة الفقهية ص (24/ 246).

(7) سورة لقمان: الآية (12).

(8) الموسوعة الفقهية ص (246).

(9) مدارج السالكين لابن القيم: (244/2).

(10) التوقيف على مهمات التعاريف ص: (206-207).

المطلب الثالث: مشروعية سجود الشكر

يُستحبُّ سجودُ الشُّكرِ عندَ تجدُّدِ النِّعمِ أو زوالِ النِّقم، وهو مذهبُ الشافعيَّ [1]، والحنابلة [2] وبعضِ الحنفيَّة [3]، وهو قولُ ابنُ المنذرِ وإسحاق وأبو ثور [4]، وابنِ حبيبٍ من المالكيَّة [5]، والقُرطبيّ [6]، وابنِ تَيميَّة [7]، وابن القَيِّم [8]، والصَّنعانيّ [9]، والشَّوكانيّ [10] ومن المعاصرين ابنِ باز [11] وابنِ عُثَيمين رحمهم الله [12]، وبه أفتتِ اللَّجنةُ الدَّائِمة. [13] لما يلي:

ما روى ابن المنذر بأسناده عن أبي بكرة، أن النبي ﷺ :«كان إذا أتاه أمر يسر به خر ساجداً». ولفظه قال: « أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا أَتَاهُ أَمْرٌ يَسُرُّهُ أَوْ بُشِّرَ بِهِ خَرَّ سَاجِدًا شُكْرًا لِلَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لله ». [14]

1 - وعنِ البَراءِ بنِ عازبٍ رضي الله عنه، قال: (بعَثَ النبيُّ صلَّى الله عليه وسلَّمَ خالدَ بنَ الوليدِ إلى اليمنِ يَدعوهم إلى الإسلامِ، فذَكَر الحديثَ في بعثِه عليًّا، وإقفاله خالدًا، ثم في إسلامِ هَمْدان قال فكتَب عليٌّ رضي الله عنه إلى رسولِ اللهِ صلَّى الله عليه وسلَّمَ بإسلامِهم، فلمَّا قرأ رسولُ اللهِ صلَّى الله عليه وسلَّمَ الكتابَ خرَّ ساجدًا، ثم رفَع رأسَه،

([1]) البيان في مذهب الإمام الشافعي للعمراني (298/2)، المجموع للنووي (67/4).
([2]) المبدع لبرهان الدين ابن مفلح (33/2) ، الإنصاف للمرداوي (142/2).
([3]) مراقي الفلاح شرح نور الإيضاح للشرنبلالي (ص: 191) ، حاشية ابن عابدين (119/2).
([4]) قال ابن المنذر: (وممَّن استحبَّ ذلك الشافعيُّ، وقال أحمدُ: لا بأسَ بسجدة الشكر، وقال إسحاق: سُنَّة، وكذلك قال أبو ثور، وقال: قد فعَل ذلك غيرُ واحد... قال أبو بكر: وبالقول الأوَّل أقول؛ لأنَّ ذلك قد رُوي عن رسول الله ﷺ، وعن أبي بكر، وعليٍّ، وكعب بن مالك؛ فليس لكراهيةِ مَن كره ذلك معنًى) الأوسط (295/5، 296).
([5]) حاشية الدسوقي على الشرح الكبير (160/3).
([6]) قال القرطبيُّ: (جاء عن ابن عبَّاس أنه قال: سجدَها داودُ شكرًا، وسجدها النبيُّ صلَّى الله عليه وسلَّم اتباعًا؛ فثبَتَ أنَّ السجود للشكر سُنَّةٌ متواترة عن الأنبياءِ صلوات الله عليهم) - الجامع لأحكام القرآن (178/15).
([7]) مجموع الفتاوى (283/21).
([8]) قال ابن القيِّم: (فلو لم تأتِ النصوص بالسجود عند تجدُّد النِّعم، لكان هو محضَ القياس ومقتضى عبوديَّة الرغبة، كما أنَّ السجود عند الآيات مقتضى عبودية الرَّهْبة) - إعلام الموقعين (410/2).
([9]) قال الصنعانيُّ: (وعن أبي بَكرة رضي الله عنه: «أنَّ النبي صلَّى الله عليه وسلَّم كان إذا جاءَه أمرٌ يَسُرُّه خرَّ ساجدًا لله» ... وهو دليلٌ على شرعية سجود الشكر) - سبل السلام (211/1).
([10]) قال الشوكانيُّ: (قد وردتْ أحاديثُ كثيرة بعضها صحيح، وبعضها حسن، وبعضها فيه ضعف، ومجموعها ممَّا تقوم به الحجة: أنَّ النبيَّ صلَّى الله عليه وسلَّم سجَدَ سجود شكر في مواضعَ، ولم يردْ في ذلك غير فِعله صلَّى الله عليه وسلَّم فلم يكن واجبًا، ولم يرد في الأحاديثِ غيرُ فِعله صلَّى الله عليه وسلَّم للسجود، ولم يردْ أنه كبَّر ولا أنه سلَّم؛ فالمشروعية تتمُّ بمجرَّد فِعل السجود) - السيل الجرار (175/1).
([11]) قال ابن باز: (الشكرُ له سجودٌ مشروع إذا بُشِّر بشيء يسره؛ بولد، أو فتح للمسلمين، أو بانتصار المسلمين على عدوّهم، أو بغير هذا مما يَسُرُّه، فإنه يسجد لله شكرًا مثل سجود الصلاة) - مجموع فتاوى ابن باز (424/11).
([12]) قال ابن عثيمين: (فسجودُ الشكر إنْ فَعلتَه أُثبت، وإن تركتَه لم تأثمْ) - الشرح الممتع (104/4) ، وقال: (يكون سجودُ الشكر عن مصيبةٍ اندفعت، أو لنعمةٍ تهيَّأت للإنسان، وهو كالتلاوة خارج الصلاة، فبعض العلماء يرَى له الوضوء والتكبير، وبعضهم يرَى التكبيرة الأولى فقط، ثم يخرّ ساجدًا، ويدعو بعد قوله: سبحان ربي الأعلى) - مجموع فتاوى ورسائل العثيمين (320/14).
([13]) جاء في فتوى اللجنة الدائمة: (سجدةُ الشكر مشروعةٌ لِما يَسُرُّ، من جَلْب نفْع ودفْع ضر، وقد دلَّت على ذلك الأحاديثُ والآثار) فتاوى اللجنة الدائمة (267/7).
([14]) سنن ابن ماجة ص: (446)

فقال: السَّلامُ على هَمْدان، السَّلامُ على هَمْدان).[1]

2 -قال كعبُ بن مالكٍ رضي الله عنه، وهو يَحكي قِصَّة توبتِه: (... فبَيْنا أنا جالسٌ على الحالِ التي ذَكَر اللهُ؛ قد ضاقتْ عليَّ نفْسي، وضاقتْ عليَّ الأرضُ بما رَحُبتْ، سمعتُ صوتَ صارخٍ، أَوْفَى على جبلِ سَلْعٍ بأَعْلى صوتِه: يا كعبُ بنَ مالكٍ، أَبْشِر، قال: فخررتُ ساجدًا، وعرفتُ أنْ قد جاء فرَجٌ، وآذنَ رسولُ اللهِ صلَّى الله عليه وسلَّمَ بتوبةِ اللهِ علينا حين صَلّى صلاةَ الفجرِ، فذَهَبَ الناسُ يُبشّرونَنا).[2]

قوله: (فخررتُ ساجدًا)، فيه مشروعيَّةُ سجودِ الشُّكر؛ لأنَّه فعلَه في زمنِ نزولِ الوحيِ، ومِثل هذا لا يخفى على النبيِّ صلَّى الله عليه وسلَّم.[3]

3 -سجود خليفة رسول الله ﷺ أبي بكر الصديق حين بشر بفتح اليمامة لما جاء في "الأوسط في السنن والإجماع والاختلاف" لابن المنذر، ولفظه: «وَرُوِّينَا عَنْ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ أَنَّهُ سَجَدَ حِينَ جَاءَهُ فَتْحُ الْيَمَامَةِ».[4]

4 -سجود أمير المؤمنين علي بن أبي طالب رضي الله عنه حين وجد ذا الثدية.[5]

([1]) رواه الطبري في تاريخ الرسل والملوك (3/132) ، والبيهقي في السنن الكبرى (4102) ، وصححه النووي في الخلاصة (2/628) ، والذهبي في المهذب (2/690).

([2]) صحيح البخاري (4418) ، ومسلم (2769).

([3]) شرح النووي على مسلم (17/95) ، فتح الباري (8/124).

([4]) الأوسط في السنن والإجماع والاختلاف رقم الحديث: (2803).

([5]) المرجع السابق.

المطلب الرابع: صفة سجود الشكر

اختلف العلماء رحمهم الله تعالى في صفة وشروط سجود الشكر بناء على اختلافهم في سجود الشكر هل هو صلاة أم لا؟

والراجح في ذلك:

أن سجود الشكر لا يشترط له طهارة ولا استقبال قبلة ولا ستر عورة [1]، ولا ذكر مخصص [2]، ولا تكبير [3]، ولا سلام في نهايته [4]، حيث يستحب سجود الشكر عند تجدد النعم واندفاع النغم [5]، وهو قول جمهور العلماء.

قال الإمام النووي في المجموع: «قال الشافعي والأصحاب: سجود الشكر سنة عند تجدد نعمة ظاهرة واندفاع نقمة ظاهرة، سواء خصته النعمة والنقمة أو عمت المسلمين ولا يشرع السجود لاستمرار النعم لأنها لا تنقطع». [6]

قال الإمام الشوكاني -رحمه الله: «فإن قلتَ: نعَمُ الله على عباده لا تزال واردة عليه في كل لحظة؟ قلت المراد النعَم المتجددة التي يمكن وصولها ويمكن عدم وصولها». [7]

وقال المرداوي في الإنصاف: «قوله: ويستحب سجود الشكر هذا المذهب مطلقاً، وعليه الأصحاب عند تجدد النعم، واندفاع النقم يعني العامتين للناس». [8]

وقال القاضي وجماعة: «يستحب عند تجدد نعمة أو دفع نقمة ظاهرة، لأن العقلاء يهنون بالسلامة من العارض، ولا يفعلونه في كل ساعة، وإن كان الله يصرف عنهم البلاء والآفات، ويمتعهم بالسمع والبصر والعقل والدين ويفرقون في التهنئة بين النعمة الظاهرة والباطنة، كذلك السجود للشكر». [9]

الدليل على أنه لا يشترط له ما يشترط للصلاة ما يلي:

الدليل الأول: أن اشتراط الطهارة أو غيرها من شروط الصلاة لسجود الشكر يحتاج إلى دليل وهو غير موجود، إذ لم يأت بإيجاب هذه الأمور لهذا السجود كتاب ولا سنة ولا إجماع ولا قياس صحيح، ولا يجوز أن نوجب على أمة محمد ﷺ أحكاما لا دليل عليها. [10]

الدليل الثاني: أن ظاهر حديث أبي بكرة وغيره من الأحاديث التي روي فيها أن النبي ﷺ سجد سجود الشكر تدل على أنه ﷺ لم يكن يتطهر لهذا السجود، حيث إنه ﷺ كان إذا جاءه أمر يسره أو بشر به خر ساجدا، فهذا يدل على أنه ﷺ كان يسجد للشكر بمجرد وجود سببه سواء كان محدثا أم متطهرا، وهذا أيضا هو ظاهر فعل أصحابه رضي الله عنهم. [11]

([1]) تهذيب السنن (53/1)، المعيار المعرب (144/1)، مواهب الجليل (62/2)، المحلى (80/1)، مجموع الفتاوى (166/23)، سبل السلام (415/2).
([2]) السيل الجرار (286/1).
([3]) مجموع فتاوي ابن تيمية (277/21)، (169/23)، نيل الاوطار (129/3)، البحر الزخار (286/1).
([4]) مجموع فتاوي ابن تيمية (277/21)، تهذيب السنن (53/1).
([5]) المغني (876).
([6]) المجموع ص (70/4).
(6) السيل الجرار ص (175/1).
([8]) الإنصاف - كتاب الصلاة - باب صلاة التطوع ص (56).
([9]) المرجع السابق.
([10]) مجموع فتاوى ابن تيمية 23 \ 169 ، المعيار المعرب 1 \ 45 ، تهذيب سنن أبي داود 1 \ 53 ، نيل الأوطار 3 \ 129 .
([11]) المعيار المعرب 1 / 145 ، تهذيب سنن أبي داود 1 / 55.

الدليل الثالث: أنه لو كانت الطهارة أو غيرها من شروط الصلاة واجبة في سجود الشكر لبينها النبي ﷺ لأمته، لحاجتهم إلى ذلك، ومن الممتنع أن يفعل النبي ﷺ هذا السجود ويسنه لأمته وتكون الطهارة أو غيرها شرطا فيه، ولا يسنها ولا يأمر بها ﷺ أصحابه، ولا يروى عنه في ذلك حرف واحد. [1]

الدليل الرابع: قياس سجود الشكر على سجود التلاوة، فإنه لم ينقل عن النبي ﷺ أنه تطهر لسجود التلاوة، ولم ينقل أنه أمر بذلك، وأيضا فإن النبي ﷺ سجد بالنجم وسجد معه المسلمون والمشركون، ولم ينقل أنه أمر أحدا من المسلمين الذين سجدوا معه بالوضوء، ويبعد أن يكونوا جميعا متوضئين، ولم ينقل أنه أنكر على أحد من المشركين سجوده معه، مع أن المشرك نجس ولا يطهره الماء. [2]

وقد كان النبي ﷺ يقرأ عليهم القرآن في المجامع، فإذا مر بالسجدة سجد وسجدوا معه حتى لا يجد أحدهم مكانا لجبهته [3]، ومن البعيد جدا أن يكونوا كلهم إذ ذاك على وضوء فمن المعلوم أن مجامع الناس تجمع المتوضئ وغيره [4]، وقد روي عن ابن عمر رضي الله عنهما أنه كان يسجد على غير طهارة. [5]

الدليل الخامس: أن سبب سجود الشكر يأتي فجأة وقد يكون من يريد السجود على غير طهارة وفي تأخير السجود بعد وجود سببه حتى يتوضأ أو يغتسل زوال لسر المعنى الذي شرع السجود من أجله. [6]

الدليل السادس : أن الله سبحانه وتعالى أخبرنا عن السحرة أنهم سجدوا لما آمنوا بموسى عليه الصلاة والسلام، مع أنهم غير متوضئين، ولم ينكر عليهم جل وعلا هذا العمل، وقد ورد أيضا في شرعنا ما يماثله ومن ذلك ما روي من قصة المشركين الذين أسلموا فاعتصموا بالسجود، ولم يقبل منهم ذلك خالد بن الوليد رضي الله عنه فقتلهم ، فلما بلغ ذلك النبي ﷺ أمر لهم بنصف الدية [7] ولم ينكر النبي ﷺ هذا السجود مع أنهم لم يتوضئوا، ولم يكونوا يعرفون الوضوء وهذا يدل على أن السجود المجرد لا تشترط له الطهارة وغيرها من شروط الصلاة. [8]

الدليل السابع: أن هذه الشروط من الطهارة وغيرها إنما تشترط للصلاة، ومما يدل على ذلك ما رواه ابن عباس رضي الله عنهما: (عن النبي ﷺ أنه خرج من الخلاء، فأتي بطعام فذكروا له الوضوء، فقال: أريد أن أصلي فأتوضأ؟) [9]، ومن المعلوم أن سجود الشكر ليس له صلاة، لأنه لم يرد في الشرع تسميته صلاة، ولأنه ليس بركعة ولا ركعتين، ولأن النبي

([1]) تهذيب السنن 1 / 55.

([2]) صحيح البخاري مع الفتح 2 \ 553 ، 554 ، مجموع فتاوى ابن تيمية 23 \ 166 ، المعيار المعرب 1 \ 144 ، تهذيب سنن أبي داود 1 \ 54 ، نيل الأوطار 3 \ 119 .

([3]) ومن ذلك ما رواه البخاري (1075) ، ومسلم 5 \ 74 ، عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: (كان رسول الله ﷺ يقرأ القرآن ، فيقرأ السورة فيها السجدة فيسجد ونسجد معه حتى ما يجد بعضنا موضعها لمكان جبهته).

([4]) تهذيب سنن أبي داود 1 / 54.

([5]) صحيح البخاري مع الفتح 2 / 553 ، 554 ، مصنف ابن أبي شيبة 2 / 14.

([6]) مواهب الجليل 2 \ 62 ، المعيار المعرب 1 \ 146 ، تهذيب سنن أبي داود 1 \ 55 ، ومما يؤيد ذلك أن بعض العلماء ذهب إلى أن من سمع السجدة وهو على غير طهارة أنه يفوت وقت السجود إذا ذهب يتوضأ ، لأنه قد فات سببها ، ومثله سجدة الشكر ، لأن حكمها عند أهل العلم حكم سجود التلاوة ، انظر المغني 2 \ 359 ، 372 ، والمجموع 4 \ 68 ، ومراقي الفلاح ص233.

([7]) رواه أبو داود (2645) ، والترمذي (1064) ، ورواه الطبراني في الكبير (3836) ، وقد أطال الشيخ محمد ناصر الدين الكلام على طرق هذا الحديث وبيان الاختلاف فيها ، انظر الإرواء (1207).

([8]) مجموع الفتاوى 23 / 166- 168 ، تهذيب السنن 1 / 54 ، 55.

([9]) رواه مسلم 4 / 69.

ﷺ لم يسن له تكبيرا ولا سلاما ولا اصطفافا ولا تقدم إمام كما سن ذلك في صلاة الجنازة وسجدتي السهو بعد السلام وسائر الصلوات، فلا يشترط لسجود الشكر ما يشترط للصلاة. (1)

الدليل الثامن: قياس السجود المجرد على سائر الأذكار التي تفعل في الصلاة وتشرع خارجها كقراءة القرآن التي هي أفضل أجزاء الصلاة وأقوالها وكالتسبيح والتحميد والتكبير والتهليل فكما أن هذه الأمور لا تشترط لها الطهارة إذا فعلت خارج الصلاة مع أنها كلها من أجزاء الصلاة فكذلك السجود المجرد. (2)

ولأن الأصل في العبادات التوقيف ، فلا يقبل فيها قول إلا بدليل ، وليس هناك دليل شرعي صحيح يستند إليه في اشتراط هذه الأمور في سجود الشكر ، فتبقى الذمة على أصل البراءة ، حتى يثبت خلافه ، ومع هذا فإن الأولى والأكمل أن يتطهر المسلم لهذا السجود ، خروجا من خلاف من أوجبه، ولأن المسلم يستحب له أن يكون على طهارة في جميع أحيانه ، ويتأكد هذا الاستحباب عند الإتيان بشيء من العبادات ولأنه قد اتفق أهل العلم على استحباب الطهارة لسجود التلاوة(3)، فكذلك سجود الشكر.

(1) مجموع فتاوى ابن تيمية 21 \ 272- 277 ، و23 \ 166 ، 170 ، 172 ، تهذيب السنن 1 \ 55 ، سبل السلام 2 \ 415 .
(2) المحلى 1 / 80 ، مجموع الفتاوى 21 / 284 ، 285 ، تهذيب السنن 1 / 54 ، 55.
(3) مجموع فتاوى ابن تيمية 21 / 279.

المطلب الخامس: شروط سجود الشكر

اختلف أهل العلم في سجود الشكر، هل يشترط له ما يشترط لصلاة النافلة من الطهارة من الحدث، وطهارة البدن والثوب والمكان عن النجاسة، واستقبال القبلة وغيرها أم لا؟ اختلفوا في ذلك على قولين:

القول الأول: أن هذه الأمور ليست شرطا لصحة سجود الشكر، وهذا قول كثير من السلف [1] واختاره بعض المالكية [2]، وكثير من المحققين كابن جرير الطبري [3]، وابن حزم وشيخ الإسلام ابن تيمية وابن القيم [4]، والشوكاني والصنعاني [5]، ورجحه كثير من مشايخنا، ومنهم الشيخ عبد العزيز بن عبد الله بن باز والشيخ محمد بن صالح بن عثيمين والشيخ عبد الله بن عبد الرحمن بن جبرين وغيرهم [6].

القول الثاني: أنه يشترط لسجود الشكر ما يشترط لصلاة النافلة، وهذا هو مذهب الشافعية [7]، وقال به أكثر الحنابلة [8]، وبعض الحنفية [9]، وبعض المالكية. [10]

واستدل أصحاب هذا القول بما يلي:

1- أن السجود المجرد كسجود التلاوة وسجود الشكر صلاة، لأنه سجود يقصد به التقرب إلى الله تعالى، له تحريم وتحليل، فشرط له شروط صلاة النافلة [11]، لعموم قوله صلى الله عليه وسلم (مفتاح الصلاة الطهور، وتحريمها التكبير، وتحليلها التسليم) [12]، وقوله عليه الصلاة والسلام: (لا يقبل الله صلاة أحدكم إذا أحدث حتى يتوضأ) [13]، وقوله صلى الله عليه وسلم: (لا يقبل الله صلاة بغير طهور، ولا صدقة من غلول). [14]

ويمكن أن يجاب عن هذا الدليل بعدم التسليم بأن السجود المجرد كسجود التلاوة وسجود الشكر صلاة لأنه لم يرد في الشرع تسميته صلاة، ولأن النبي ﷺ لم يسن له اصطفافا ولا تقدم إمام كما سن ذلك في سائر الصلوات، ولا يسلم أيضا بأن السجود المجرد له تحريم لعدم ثبوت ذلك عن النبي ﷺ، وكذلك لا يسلم بأن له تحليل، لعدم وروده عن النبي ﷺ بإسناد صحيح ولا ضعيف.

---

(1) تهذيب السنن 1 / 53.
(2) المعيار المعرب 1 / 144 ، مواهب الجليل 2 / 62.
(3) ينظر حاشية الشيخ عبد الرحمن بن قاسم على الروض المربع 2 / 233 نقلا عن ابن جرير.
(4) المحلى 1 / 80 ، مجموع الفتاوى 23 / 166 ، تهذيب السنن 1 / 53- 56.
(5) نيل الأوطار 3 / 129 ، سبل السلام 2 / 415.
(6) فتاوى اللجنة الدائمة ص (7 / 263).
(7) شرح السنة 3 \ 317 ، روضة الطالبين 1 \ 325 ، المجموع 4 \ 68 ، فتح العزيز 4 \ 205 ، 206 ، دليل الفالحين 3 \ 647.
(8) الفروع 1 \ 505 ، المستوعب للسامري (2 \ 661 طبع استنسل) ، المحرر 1 \ 80 ، المنتهى مع شرحه للبهوتي 1 \ 237 .
(9) دور الإيضاح مع شرحه مراقي الفلاح ص 233.
(10) المعيار المعرب 1 / 144 ، مواهب الجليل 2 / 64.
(11) مجموع فتاوى ابن تيمية 23 \ 169 ، الفروع 1 \ 505 ، الروض المربع 2 \ 232 ، كشاف القناع 1 \ 446 ، سبل السلام 2 \ 415 .
(12) رواه عبد الرزاق (2539) ، والإمام أحمد 1 / 123 ، 129 ، وأبو داود (61) ، والترمذي (3) ، وابن ماجه (275) ، والدارمي (687) ، والبيهقي 2 / 173 ، 379 ، هـ أبو نعيم 8 / 372 ، والخطيب 10 / 117 ، وصحح هذا الإسناد الحافظ في الفتح 2 / 322 ، وحسنه الشيخ محمد ناصر الدين في الإرواء 2 / 9.

(13) رواه مسلم 3 / 104.
(14) رواه مسلم 3 / 102.

وكون السجود جزءا من الصلاة لا يدل على أنه صلاة، لأن التكبير والتسبيح وغيرهما مما يفعل في الصلاة من أجزاء الصلاة، ولم يقل أحد بأنه يشترط لها شروط الصلاة من الطهارة وغيرها.

2- أنه سجود يفعل على وجه القربة، فشرط فيه الطهارة، قياسا على سجود التلاوة. [1]

ويمكن أن يجاب عن هذا الدليل بأن يقال: إن القول باشتراط الطهارة في الأصل المقيس عليه الذي هو سجود التلاوة قول ضعيف، لأنه لا دليل عليه من كتاب ولا سنة ولا إجماع، ولأن النبي ﷺ سجد بالنجم وسجد معه المسلمون والمشركون، ولم ينقل أن النبي ﷺ أمر أحدا من المسلمين بالوضوء، ويبعد أن يكونوا جميعا متوضئين، وأيضا فإن المشركين أنجاس لا يطهرهم الماء، وقد روي عن ابن عمر رضي الله عنهما أنه كان يسجد على غير طهارة. [2]

وقد أيد أصحاب القول الأول ما ذهبوا إليه من عدم وجوب الطهارة أو غيرها من شروط الصلاة لسجود الشكر بأدلة وتعليلات أهمها:

1- أن اشتراط الطهارة أو غيرها من شروط الصلاة لسجود الشكر يحتاج إلى دليل وهو غير موجود، إذ لم يأت بإيجاب هذه الأمور لهذا السجود كتاب ولا سنة ولا إجماع ولا قياس صحيح، ولا يجوز أن نوجب على أمة محمد ﷺ أحكاما لا دليل عليها. [3]

2- أن ظاهر حديث أبي بكرة وغيره من الأحاديث التي روي فيها أن النبي صلى الله عليه وسلم سجد سجود الشكر تدل على أنه ﷺ لم يكن يتطهر لهذا السجود، حيث إنه ﷺ كان إذا جاءه أمر يسره أو بشر به خر ساجدا، فهذا يدل على أنه ﷺ كان يسجد للشكر بمجرد وجود سببه سواء كان محدثا أم متطهرا، وهذا أيضا هو ظاهر فعل أصحابه رضي الله عنهم. [4]

3- أنه لو كانت الطهارة أو غيرها من شروط الصلاة واجبة في سجود الشكر لبينها النبي ﷺ لأمته، لحاجتهم إلى ذلك، ومن الممتنع أن يفعل النبي ﷺ هذا السجود ويسنه لأمته وتكون الطهارة أو غيرها شرطا فيه، ولا يسنها ولا يأمر بها ﷺ أصحابه، ولا يروى عنه في ذلك حرف واحد. [5]

4- قياس سجود الشكر على سجود التلاوة، فإنه لم ينقل عن النبي ﷺ أنه تطهر لسجود التلاوة، ولم ينقل أنه أمر بذلك، وأيضا فإن النبي ﷺ سجد بالنجم وسجد معه المسلمون والمشركون، ولم ينقل أنه أمر أحدا من المسلمين الذين سجدوا معه بالوضوء، ويبعد أن يكونوا جميعا متوضئين، ولم ينقل أنه أنكر على أحد من المشركين سجوده معه، مع أن المشرك نجس ولا يطهره الماء. [6]

([1]) المعيار المعرب 1 / 144.

([2]) صحيح البخاري مع الفتح 2 \ 553 ، 554 ، مصنف ابن أبي شيبة 2 \ 14 ، المعيار المعرب 1 \ 144 ، مجموع فتاوى ابن تيمية 23 \ 166 ، تهذيب السنن 1 \ 54 ، نيل الأوطار 3 \ 119 .

([3]) مجموع فتاوى ابن تيمية 23 \ 169 ، المعيار المعرب 1 \ 45 ، تهذيب سنن أبي داود 1 \ 53 ، نيل الأوطار 3 \ 129 .

([4]) المعيار المعرب 1 / 145 ، تهذيب سنن أبي داود 1 / 55.

([5]) تهذيب السنن 1 / 55.

([6]) صحيح البخاري مع الفتح 2 \ 553 ، 554 ، مجموع فتاوى ابن تيمية 23 \ 166 ، المعيار المعرب 1 \ 144 ، تهذيب سنن أبي داود 1 \ 54 ، نيل الأوطار 3 \ 119 .

وقد كان النبي ﷺ يقرأ عليهم القرآن في المجامع، فإذا مر بالسجدة سجد وسجدوا معه حتى لا يجد أحدهم مكانا لجبهته [1]، ومن البعيد جدا أن يكونوا كلهم إذ ذاك على وضوء فمن المعلوم أن مجامع الناس تجمع المتوضئ وغيره [2]، وقد روي عن ابن عمر رضي الله عنهما أنه كان يسجد على غير طهارة. [3]

5- أن سبب سجود الشكر يأتي فجأة وقد يكون من يريد السجود على غير طهارة وفي تأخير السجود بعد وجود سببه حتى يتوضأ أو يغتسل زوال لسر المعنى الذي شرع السجود من أجله. [4]

6- أن الله سبحانه وتعالى أخبرنا عن السحرة أنهم سجدوا لما آمنوا بموسى عليه الصلاة والسلام، مع أنهم غير متوضئين، ولم ينكر عليهم جل وعلا هذا العمل، وقد ورد أيضا في شرعنا ما يماثله، ومن ذلك ما روي من قصة المشركين الذين أسلموا فاعتصموا بالسجود، ولم يقبل منهم ذلك خالد بن الوليد رضي الله عنه فقتلهم ، فلما بلغ ذلك النبي ﷺ أمر لهم بنصف الدية [5] ولم ينكر النبي ﷺ هذا السجود مع أنهم لم يتوضئوا، ولم يكونوا يعرفون الوضوء وهذا يدل على أن السجود المجرد لا تشترط له الطهارة وغيرها من شروط الصلاة. [6]

7- أن هذه الشروط من الطهارة وغيرها إنما تشترط للصلاة، ومما يدل على ذلك ما رواه ابن عباس رضي الله عنهما: (عن النبي ﷺ أنه خرج من الخلاء، فأتي بطعام فذكروا له الوضوء، فقال: أريد أن أصلي فأتوضأ؟) [7]، ومن المعلوم أن سجود الشكر ليس له صلاة، لأنه لم يرد في الشرع تسميته صلاة، ولأنه ليس بركعة ولا ركعتين، ولأن النبي ﷺ لم يسن له تكبيرا ولا سلاما ولا اصطفافا ولا تقدم إمام كما سن ذلك في صلاة الجنازة وسجدتي السهو بعد السلام وسائر الصلوات، فلا يشترط لسجود الشكر ما يشترط للصلاة. [8]

8- قياس السجود المجرد على سائر الأذكار التي تفعل في الصلاة وتشرع خارجها كقراءة القرآن التي هي أفضل أجزاء الصلاة وأقوالها وكالتسبيح والتحميد والتكبير والتهليل فكما أن هذه الأمور لا تشترط لها الطهارة إذا فعلت خارج الصلاة مع أنها كلها من أجزاء الصلاة فكذلك السجود المجرد. [9]

والصحيح في هذه المسألة هو القول الأول لقوة أدلته ، ولضعف أدلة القول الثاني ، وقد أجيب عنها كما سبق ، ولأن الأصل في العبادات التوقيف ، فلا يقبل فيها قول إلا بدليل ، وليس هناك دليل شرعي صحيح يستند إليه في اشتراط هذه الأمور في سجود الشكر ، فتبقى الذمة على أصل البراءة ، حتى يثبت خلافه ، ومع هذا فإن الأولى والأكمل أن

([1]) ومن ذلك ما رواه البخاري (1075) ، ومسلم 5 \ 74 ، عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: (كان رسول الله ﷺ يقرأ القرآن ، فيقرأ السورة فيها السجدة فيسجد ونسجد معه حتى ما يجد بعضنا موضعها لمكان جبهته).

([2]) تهذيب سنن أبي داود 1 / 54.

([3]) صحيح البخاري مع الفتح 2 / 553 ، 554 ، مصنف ابن أبي شيبة 2 / 14.

([4]) مواهب الجليل 2 \ 62 ، المعيار المعرب 1 \ 146 ، تهذيب سنن أبي داود 1 \ 55 ، ومما يؤيد ذلك أن بعض العلماء ذهب إلى أن من سمع السجدة وهو على غير طهارة أنه يفوت وقت السجود إذا ذهب يتوضأ ، لأنه قد فات سببها ، ومثله سجدة الشكر ، لأن حكمها عند أهل العلم حكم سجود التلاوة ، انظر المغني 2 \ 359 ، 372 ، والمجموع 4 \ 68 ، ومراقي الفلاح ص233.

([5]) رواه أبو داود (2645) ، والترمذي (1064) ، ورواه الطبراني في الكبير (3836) ، وقد أطال الشيخ محمد ناصر الدين الكلام على طرق هذا الحديث وبيان الاختلاف فيها ، انظر الإرواء (1207).

([6]) مجموع الفتاوى 23 / 166- 168 ، تهذيب السنن 1 / 54 ، 55.

([7]) رواه مسلم 4 / 69.

([8]) مجموع فتاوى ابن تيمية 21 \ 272- 277 ، و23 \ 166 ، 170 ، 172 ، تهذيب السنن 1 \ 55 ، سبل السلام 2 \ 415 .

([9]) المحلى 1 / 80 ، مجموع الفتاوى 21 / 284 ، 285 ، تهذيب السنن 1 / 54 ، 55.

يتطهر المسلم لهذا السجود ، خروجا من خلاف من أوجبه ، ولأن المسلم يستحب له أن يكون على طهارة في جميع أحيانه ، ويتأكد هذا الاستحباب عند الإتيان بشيء من العبادات ولأنه قد اتفق أهل العلم على استحباب الطهارة لسجود التلاوة [1] ، فكذلك سجود الشكر.

([1]) مجموع فتاوى ابن تيمية 21 / 279.

المبحث الثاني

حكم سجود الشكر في الملاعب

المطلب الأول: حكم سجود الشكر في الملاعب

شاع في الأزمنة المتأخرة سجود الرياضيين في ساحتهم وفي ملاعب الرياضة وقد اختلف العلماء المعاصرون في جواز وصحة سجود اللاعبين وأمثالهم على قولين.

القول الأول:

حرمة سجود اللاعبين في ملاعب الكرة وقال به جمع من العلماء المعاصرين منهم الشيخ عبد العزيز بن باز رحمه الله تعالى [1]، وقال شيخنا العلامة محمد العثيمين - رحمه الله -: [2] "وقوله: تجدُّد النعمة؛ أي: عند النعمة الجديدة، احترازًا من النعمة المستمرة، كسلامة السمع والبصر، وغير ذلك فلو قلنا للإنسان: إنه يستحب أن يسجد لها، لكان الإنسان دائمًا في سجود؛ لأن الله يقول: ﭽ ڤ ڤ ڦ ڦ ڤ ڤ ڄ ڃ ڇ ڇ ڃ ڄ ﭼ [3]، والشيخ صالح الفوزان حفظه الله [4] وإليه يميل مفتي عام المملكة حالياً فضيلة الشيخ عبد العزيز آل الشيخ حفظه الله. [5]

القول الثاني:

جواز السجود وبه قال جمع من طلبة العلم من العلماء المعاصرين. ومنهم الدكتور احمد عمر هاشم رئيس اللجنة الدينية بالبرلمان المصري ورئيس جامعة الأزهر السابق [6] والدكتور جودة عبد الغني رئيس قسم الفقه المقارن بجامعة الأزهر والشيخ منصور الرفاعي وكيل وزارة الأوقاف المصرية الأسبق.

---

(1) موقع الشيخ عبدالعزيز بن باز رحمه الله ، حينما سئل عن حكم التكبير عندما سجل لاعباً هدفاً، فقال: لا نية في فعل ذلك.

(2) انظر: الشرح الممتع لابن عثيمين 4/ 105.

(3) النحل: 18.

(4) انظر: موقع الشيخ، وقد كتب الإجابة بخط يده.

(5) نوازل فقهية للشيخ الدكتور صالح بن مقبل العصيمي التميمي.

(6) الجامع في تراجم العلماء وطلبة العلم المعاصرين 2 - الصفحة 2

الأدلـــة والمنـاقشـــة

أدلة القول الأول:

استدل أصحاب القول الأول بأدلة منها:

أولاً: أن سجود الشكر لا يكون إلا عند تجدد نعمة، فمثلاً: قد يسجل فريق عدة أهداف، ومع ذلك يسجدون لله شكراً عند كل هدف، وهذا لا يُعد تجدد نعمة، ولذا قال شيخنا العلامة محمد العثيمين رحمه الله - في شرحه الممتع على زاد المستقنع: «وقوله تجدد النعمة» أي: عند النعمة الجديدة احترازاً من النعمة المستمرة، فلو قلنا للإنسان إنه يستحب أن يسجد لها لكان الإنسان دائماً في سجود؛ لأن الله يقول: چ ڤ ڤ ڤ ڤ ڦ ڦ چ [1]، والنعمة المستمرة دائماً مع الإنسان فسلامة السمع، والبصر، والنطق، والجسم، كل هذا من النعم، والتنفس من النعم [2] وغير ذلك، وصنيع اللاعبين على خلاف ذلك فهم يسجدون عند كل هدف، هذا لو فرضنا صحة سجودهم، وهذا دالٌ على جهلهم في حكم المسألة.

ويمكن أن يناقش هذا الدليل:

بأن فرحة اللاعب قد لا تكون مستمرة وقد يمض عليه شهور لا تحصل له هذه النعمة، واحتراز النعمة لا يمنع من تكرار سجود الشكر.

ثانياً: بعض اللاعبين يفعلون هذا السجود مع الأسف ويقومون بتقبيل أرضية الملعب، وهذا لا شك بحرمته؛ لأنّ السجود هو تعظيم لله بالسجود على الأعضاء السبعة، وليس بتقبيل الأرض. [3]

ويمكن أن يناقش هذا الدليل:

بأن بعض اللاعبين يقومون بالسجود ويقبلون أرضية الملعب وهذا لا شك في حرمته، قد يناقش بأن تقبيل أرضية الملعب أو غيرها عملاً خارجاً عن السجود، ومحل النزاع هو في لاعب سجد على أرضية الملعب دون تقبيل لشيء قريب منه.

ثالثاً: لم يعرف عن النبي ﷺ ولا عن أصحابه أنهم دعوا إلى الله بمثلِ هذا السجود المُجرّد من القول، فهل من دليلٍ عن النبي ﷺ أنه كان يأتي إلى مجتمع الشرك فيخرُ ساجداً لله، ثم ينصرف دون أن يدعوهم بالقول! فكيف يتعرفون على الدين بمثلِ هذه الحركة المُجردة التي قد لا يستوعبها المُشرك المدعو.

ويمكن أن يناقش هذا الدليل:

بأن النبي عليه الصلاة والسلام وصحابته لم يذكر عنهم أنهم أتوا مجتمع الشرك وخروا سجداً لله، فإن النبي عليه الصلاة والسلام كان يذهب إلى الكعبة يطوف أمام المشركين ويقرأ القرآن ويسجد [4] والمقصد من ذلك أن النبي عليه السلام كان يفعل الطاعة أمام

([1]) سورة النحل الآية: (18).

([2]) الشرح الممتع على زاد المستقنع (105/4).

([3]) الخلاصة: يجب الابتعاد عن كل شيء يدعو للشرك ولم يشرع في شرعنا من تقبيل الجمادات الا الحجر الاسود ولهذا قال عمر رضي الله عنه عن الحجر الاسود « والله اني اعلم انك حجر لا تضر ولاتنفع ولولا اني رأيت رسول الله صل الله عليه وسلم يقبلك ما قبلتك » والمقصود من كلام عمر رضي الله عنه هو الاتباع ولهذا لم ينقل عن النبي عليه السلام يوم فتحه لمكه انه قبل ترابها فلهذا وجب التنزه عن التقبيلات الغير مشروعه هذا ما اردت بيانه

([4]) عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : (أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَجَدَ بِالنَّجْمِ ، وَسَجَدَ مَعَهُ الْمُسْلِمُونَ وَالْمُشْرِكُونَ وَالْجِنُّ وَالإِنْسُ) رواه البخاري (1071)

المشركين والمشركون ينظرون إليه، وفي سعيه بين الصفا والمروة دليل على أنه يلفت انتباه المشركين بفعل الطاعة.

رابعاً: مباريات كُرة القدم وغيرها من المباريات المختلفة كالسلة واليد...إلخ، هي في أحسن أحوالها لا تتعدى أن تكون من: المباحات، أو المكروهات، وهي مجردُ لهوٍ، ولعبٍ وتسليةٍ، وهذا يكون في حال خلوها من المحاذير الشرعية التي ليست في مجال بحثنا هذا، ويجب ألا تتعدى كُرة القدم هذا الحكم؛ لأن أحسن أحوالها كما قلت: الكراهية، أو الإباحة. [1]

ويمكن أن يناقش هذا الدليل:

بأن المباريات لا تتعدى كونها من المباحات أو المكروهات قد يناقش بأن هذه نعمة حصلت لمؤمن في نظره وقد تكون في نظر غيره ليست من النعم التي لها شأن، ولذلك ما كان من نعمة عند فلان قد لا يكون نعمة عند غيره وهذا مشاهد.

خامساً: أن من لوازم القول بأنَّ الأهداف نعمة تستحق الشكر داعياً إلى القول بأن عدم تسجيل الأهداف نقمة ومنحة تستوجب الدعاء برفع الضر وجلب النصر، ولا يكون هذا إلا بالدعاء والقنوت، والابتهال إلى الله، وحث الناس على التوبة، والاستغفار من أجل أن يُحصّلوا هذا النصر المزعوم، إي وربي إنني أخشى أن سكتنا عن هذا القول ولم نبيّن للناس حكم الشرع فيه، أن يأتي ذلك اليوم الذي نرى فيه بعض اللاعبين وأنصارهم يدعون في الصلاة، ويدعون في آخر خطبة الجمعة بأن ينصرَ الله فريقهم، بل وقد يدعون في القنوت في رمضان وغيره، من أجل انتصار فريقهم، فما فرق هذا عن ذاك؟ طالما أن المسألة أهواء وأمزجة، ورضي الله عن أمير المؤمنين علي عندما قال: «لو كان الدين بالرأي، لكان أسفل الخف أولى بالمسح من أعلاه». [2]

ويمكن أن يناقش هذا الدليل:

بأن الدعاء بفوز فريق من الأمور المباحة المقتصرة على الشخص بعينه وهذا مما تختلف به همم الناس واهتمامهم وإن كان يجدر بالمؤمن أن يعرف الدعاء لما يحويه من خير له في دينه أولاً ودنياه ثانياً، وقد يناقش القول بأن: عدم التسجيل نغمة ومنحة تستوجب الدعاء بقول القاضي وغيره قال القاضي وجماعة: يستحب عند تجدد نعمة أو دفع نقمة ظاهرة، لأن العقلاء يهنون بالسلامة من العارض، ولا يفعلونه في كل ساعة، وإن كان الله يصرف عنهم البلاء والآفات، ويمتعهم بالسمع والبصر والعقل والدين ويفرقون في التهنئة بين النعمة الظاهرة والباطنة، كذلك السجود للشكر.

سادساً: ما عرف لا عن النبي -ﷺ، ولا عن أصحابه أنهم سجدوا لله شكراً في الأمور المباحة، فضلاً عن الأمور المكروهة فالرسول ﷺ سابق وسَبَقَ ولم يسجد والصحابة

([1]) « الأصل في مثل هذه الألعاب الرياضية الجواز إذا كانت هادفة وبريئة ، كما أشار إلى ذلك ابن القيم في كتاب " الفروسية " وذكره الشيخ تقي الدين ابن تيمية وغيره ، وإن كان فيها تدريب على الجهاد والكر والفر وتنشيط للأبدان وقلع للأمراض المزمنة وتقوية للروح المعنوية : فهذا يدخل في المستحبات إذا صلحت نية فاعله ، ويشترط للجميع أن لا يضر بالأبدان ولا بالأنفس ، وأن لا يترتب عليه شيء من الشحناء والعداوة التي تقع بين المتلاعبين غالباً ، وأن لا يشغل عما هو أهم منه ، وأن لا يصد عن ذكر الله وعن الصلاة » انتهى . فتاوى ابن إبراهيم (8 / 118).

(2) صححه الالباني في صحيح سنن ابي داؤود برقم (147).

تسابقوا على الخيول، والأقدام بل وتنافسوا في المياه أيهم أطول نفساً [1]، ولم يسجد الفائز منهم، وهم الأسوة والقدوة، والعبادات توقيفية كما سبق أن بينت ذلك، فلا يجوز أن نجتهد فيها ولم يثبت مثل ذلك السجود عنهم.

قال ابن تيمية: رحمه الله -موجهاً الحديث: «والباطل من الأعمال هو: ما ليس فيه منفعة، فهذا يرخص فيه للنفوس التي لا تصبر على ما ينفع، وهذا الحق في القدر الذي يحتاج إليه في الأوقات التي تقتضي ذلك». [2]

وقال أيضاً بعد كلام طويل: «وأما ما لم يُعن على اللذة المقصودة فهو باطل، لا فائدة فيه، ولكنه أن لم يكن فيه مضرة راجحة لم يحرم، ولم ينه عنه، ولكن قد يكون ما فعله مكروهاً»، ثم قال: «ومحبة النفوس للباطل نقص، لكن ليس كل الخلق مأمورين بالكمال، ولا يمكن ذلك فيهم». [3]

وقال ابن القيم -رحمه الله: «ما ليس فيه مضرة راجحة، ولا هو أيضاً متضمن لمصلحة يأمر الله تعالى بها ورسوله ﷺ فهذا لا يُحرم، ولا يؤمر به: كالصراع، والعدو والسباحة وَشيل الأثقال». [4]

وقال الغزالي -رحمه الله: «وهذا لا يدل على التحريم، بل يدل على عدم الفائدة [5]؛ ولذا فأنت تعجب من أولئك الذين يشكرون الله، ويسجدون له على تفوقهم في أمر باطل».

ويمكن أن يناقش هذا الدليل:
بأن عدم فعل النبي عليه الصلاة والسلام في السجود من الأمور المباحة، لا يستدل به على الحرمة فتحريم الشيء يحتاج إلى دليل صحيح صريح.

سابعاً: كيف يسجد لله شكراً على تفوق في أمر فعلَ فيه ما لا يرضاه الله من التحزبات للأندية وهذا خاص في السجود لله شكراً من اللاعبين المنتمين للأندية، عندما يتحزبون لناديهم ويتعصب بعضهم لبعض، وهذا ما عرف من طبيعة هذه اللعبة من التحزبات، وإثارة الفتن، وتنمية الأحقاد.[6]

ويمكن أن يناقش هذا الدليل:

بأن هذه الاحتمالات خارجة عن محل النزاع.

ثامناً: لو فرضنا جدلاً صحةَ سجود اللاعبين شكراً فهل توفر في هذا السجود ما يلزم من واجبات أو مستحباتٍ؟ فمثلاً اتفق جميع أهل العلم على استحباب الطهارة، واستقبال القبلة بل حكى الإمام النووي رحمه الله-الإجماع على وجوب الطهارة، واستقبال القبلة عند

---

(3) أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ، وَأَبُو زَكَرِيَّا، قَالا: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ، أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ، أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ، أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ الْجَزَرِيِّ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: رُبَّمَا قَالَ لِي عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ: " تَعَالَ أباقيك فِي الْمَاءِ، أَيُّنَا أَطْوَلُ نَفَسًا وَنَحْنُ مُحْرِمُونَ؟ - سنن البيهقي (2521).

(2) لفروسية باختصار وتصرف ص (301/172).

(3) الفتح ص (91/11).

(4) الاستقامة ص (277/1).

(5) انظر الإحياء 285/2. ، الاستقامة 277/1، الفروسية لابن القيم ص 172 و301، ونيل الأوطار 104/8. والفتاوى الكبرى لابن تيمية 461/4 والأشباه والنظائر للسيوطي 445/2

(6) حكم سجود اللاعبين للشكر عند فوزهم أو عند تسجيلهم للأهداف مقال للشيخ الدكتور صالح بن مقبل العصيمي التميمي بتاريخ 1430/3/8 هجري.

سجود الشكر ولعله يقصد إجماع الجمهور لوجود خلاف في المسألة؛ لأنّ هناك قولاً عند الحنابلة وعدد من أهل العلم على أن الطهارة وستر العورة مستحباتٌ لا واجبات، وقد رجحه شيخ الإسلام بن تيمية رحمه الله.[1]

ويمكن أن يناقش هذا الدليل:

قد يناقش بأن الطهارة ليست شرطاً لصحة سجود الشكر.

تاسعاً: قد يجهل بعض اللاعبين بأن من شروط صحة السجود عند عامة أهل العلم التكبير، قال العلامة الراحل ابن عثيمين -رحمه الله -" والصحيح أنه يكبر إذا سجد لله شكراً ".[2]

ويمكن أن يناقش هذا الدليل:

قد يناقش الدليل بأن عدم علم اللاعبين بشروط صحة السجود لا يقتضي التحريم، وربما يقال إن اللاعب كبَّر وسجد وعلى القول الثاني أنه لا يشترط لها تكبير فلا يفعل الفعل هنا للحرمة.

عاشراً: قد يجهل بعض اللاعبين أن سجود الشكر ليس حركة فقط، بل مقام تعظيم وتوقير لله فلابد من ذكر الله في هذا السجود، حيث أوجب عامة أهل العلم أن يقول الساجد لله شكرا: سبحان ربي الأعلى، أو يقول كما في الحديث عَنْ عَلِيِ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا سَجَدَ، قَالَ : " اللَّهُمَّ لَكَ سَجَدْتُ، وَبِكَ آمَنْتُ، وَلَكَ أَسْلَمْتُ، سَجَدَ وَجْهِي لِلَّذِي خَلَقَهُ، وَصَوَّرَهُ فَأَحْسَنَ صُورَتَهُ وَشَقَّ سَمْعَهُ وَبَصَرَهُ، فَتَبَارَكَ اللَّهُ أَحْسَنُ الْخَالِقِينَ".[3]

ويمكن أن يناقش هذا الدليل:

قد يناقش الدليل بأن جهل بعض اللاعبين ليست دليلاً على التحريم، بل المسألة فيمن يعلم أحكام السجود.

الحادي عشر: قالوا إن اللاعب حينما يسجد شكراً لله على توفيقه وتسجيله لهدف في ملعب الخصم فإنه يقوم بتوظيف السجود دنيوياً وخصامياً فيصبح فعل السجود علامة انتصار على الخصم أكثر من كونه يدل على الشكر لله ويتحول من كونه سجوداً للعبادة إلى علامة للفرح وتحفيزاً للانتصار هذه خطورة التوظيف الدنيوي لشعيرة السجود وحتى أصبحت الجماهير تعرف أن هذا اللاعب سيسجد بعد أن يسجل هدف وربما كان سجوده إغاظة لجماهير الفريق الخصم.

ويمكن أن يناقش هذا الدليل:

قد يناقش بأن نظرة الخصم لهذا اللاعب ربما تنتقل للاحترام وتخفيف حدة التعصب لكون السجود مجمع على تعظيمه.

الثاني عشر: دافع اللاعب للسجود إمّا مظهراً إيماني، ولحظة فرح أراد أن يشكر الله عليها، وإمّا تقليد يقلد بعضهم بعضاً.

([1]) المرجع السابق.
([2]) الشرح الممتع 154/4.
([3]) رواه مسلم في (صلاة المسافرين) برقم (1290) والترمذي في (الدعوات) برقم (3344).

في حالة ما يفعله اللاعبون الكفرة لأنّ بعض اللاعبين يقول بأن اللاعب غير المسلم عندما يسجل هدفاً يشكر إلهه، وأنا من باب أولى أحق بالشكر لربي خالقي.

والدين الإسلامي قد كمُل فلا مجال للإضافة فيه ولا نقلد النصارى والغاية لا تبرر الوسيلة وربما يفتح باباً لأصحاب الرقص والطرب فغاية الجميع واحدة. [1]

ويمكن أن يناقش هذا الدليل:

بأنه ربما يقال إن السجود مظهرٌ إيماني خاص بالمسلم فلا يترك لأن غيره يشكر خالقه على حسب ما عنده من علم، وهذا اللاعب لم يأت ببدعة جديدة بل إن سجود الشكر له دليلة المجيز له.

أدلة القول الثاني:

استدل أصحاب هذا القول بالتعليلات التالية:

الأول: أن سجود اللاعبين في ملاعب كرة القدم لا يعتبر باطلًا إذا كان تعبيراً عن الخشوع لله وإنه يأتي تعبيراً عن فرحة الفوز لدى اللاعبين، وفيه حمد وشكر لله على الفوز، و أن سجدة الشكر لغير الملاعب لها شروط وهى (الوضوء وستر العورة واستقبال القبلة) حيث ليس من المعقول أن يترك اللاعب ملعبه لكي يتوضأ ويعود مرة أخرى، و إذا كانت نية اللاعب هي الخشوع لله فهذا ليس بحرام أو باطل، و أن ما يفعله اللاعبون من السجود في الملاعب شكراً لله هو من الإسلام، حيث أباح الدين للمسلم أن يصلى بحذائه، ومن هنا فما يقوم به بعض اللاعبين ليس بحرام، وهناك الكثير من اللاعبين غير المسلمين كلاً منهم يعبر عن فرحته بطريقته الخاصة، و إنه ليس من الدين أو الشرع أن نحجب عن لاعبينا التعبير عن فرحتهم بطريقتهم الإسلامية، والرياضة سلوك محبب ويدعو إليها الدين الإسلامي ولكن بشرط ألا تلهي الفرد عن ذكر الله. [2]

الثاني: إن اللاعب الذي يسجد هدفه تقديم الشكر لله على نعمه وتوفيقه لإحراز هدفاً يستوجب منه الشكر لله على توفيقه، ولا يعد بدعة أو أمراً مكروهاً، وأنه لا حرج شرعاً من سجود لاعبي الكرة عقب إحرازهم الأهداف، لأنه يدخل في باب شكر الله بدلاً من أن يفعل اللاعب أي شيء آخر يغضب الله وأن سجود اللاعبين عادة وليست عبادة. [3]

الثالث: قال الشيخ منصور الرفاعي: - أن سجود لاعبي كرة القدم في الملاعب على صورته الحالية ليس باطلاً، والسجود بال (شورت) جائز طبقاً لبعض المذاهب الإسلامية، وقال: أن سجود اللاعب يعبر به على توفيق الله له، مشيراً إلى أن هذه السجدة قد تكون هداية لغير المسلمين، وإشعارهم بتمسكنا بديننا والتعبير به في كل مكان، وقال "أن السجود تطبيق عملي لما حث عليه الإسلام". وطالب الرفاعي الرأي الرافض لسجدة الشكر أن يأتي ببينته، وقال: "إن كعب بن مالك سجد شكراً لله بعدما بُشّر بتوبة الله عليه"، وقال: "إن كل إنسان يشكر الله على أية نعمة". [4]

([1]) حكم سجود اللاعبين للشكر عند فوزهم أو عند تسجيلهم للأهداف مقال للشيخ الدكتور صالح بن مقبل العصيمي التميمي بتاريخ 1430/3/8 هجري.

(1) الدكتور احمد عمر هاشم رئيس اللجنة الدينية بالبرلمان المصري ورئيس جامعة الأزهر السابق.

([3]) الدكتور جودة عبد الغني رئيس قسم الفقه المقارن بجامعة الأزهر.

([4]) الشيخ منصور الرفاعي وكيل وزارة الأوقاف المصرية الأسبق

الرابع: بيان سماحة وتيسير الدين الإسلامي. [1]

الخامس: نشر الإسلام بين الأمم غير المسلمة، حيث يحضر إلى هذه الملاعب وما شابهها عشرات الآلاف وينظر إليها ربما ملايين البشر فإذا سجد اللاعب فأن الحضور والمشاهدين يتسآلون عن هذا الفعل الذي ربما يقودهم إلى الإسلام.

مناقشة الأدلة:

يمكن أن نناقش هذه الأدلة بأن فرحة اللاعب وغيره من الأمور المباحة لا تجعلنا نقول بأنها سنة، بل يقال إنها من الأمور المباحة التي إن سجد فلا يمنع، وأن لم يسجد فلا يؤمر، ولا يقال في هذه الحالة أنها سنة لأن الرياضة في الأصل من الأشياء المباحة.

([1]) الشيخ عبد العزيز الفوزان خلال برنامج "فتوى" الذي تبثه قناة "دليل" الفضائية، والتي يشرف عليها الشيخ سلمان العودة، استُفتي من قبل النجم الدولي ياسر القحطاني مهاجم المنتخب السعودي الكروي الأول وفريق الهلال، وكان الرد " وهذا العمل فيه دعوة للإسلام وتبيان للصورة الحقيقة لديننا الحنيف، وأسأل الله أن يكتب لكم الأجر، وليس في هذا العمل أي محاذير أو مخالفة للشريعة ".

الترجيح

الراجح والله أعلم القول بأن سجود اللاعبين في ملاعب الكرة وما شابهها من الأمور المباحة التي لا يؤمر بها اللاعب ولا ينهى عنها لما يلي:

لأن سجود الشكر ثابت عن النبي عليه الصلاة والسلام فيما إذا جاء أمر للمسلم بُشر به أو إذا اندفعت عنه نِغمة.

1. عدم وجود الدليل الصريح على تحريم السجود في الأمور المباحة.
2. إن المباحات تختلف من شخص إلى آخر.
3. إن الرياضة في الأصل من الأمور المباحة ولا يقال بتحريمها إلا إذا دخل عليها أمر محرم خالطها وأخرجها عن كونها مباحة إلى الحرمة.

كما يجب على من يسجد أن يراعي النية وأن يعظم الله عز وجل ويوقره أثناء السجود، وعلى من ينظر إليه أن ينظر إلى فعله باحترام، وعلى من يسجد سجود الشكر الأولى له أن يسجد على القبلة وأن يكون على طهارة ساتراً لعورته وأن يذكر دعاء السجود المعروف ثم الشكر لله عز وجل على هذه النعمة. والله أعلم.

الخاتمة

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، والحمد لله الذي وفقني إلى إتمام هذا البحث، وأسأل الله عز وجل أن يغفر لي خطئي، وما كان في هذا البحث من صواب فمن الله عز وجل، وما كان فيه من خطأ فتقصير مني وزلل والله يغفر لي.

وقد توصلت في هذا البحث إلى نتائج من أبرزها:

1. أنّ سجود الشكر ثابت عن النبي عليه الصلاة والسلام في السنة الشريفة.
2. أنّ سجود الشكر في الملاعب الرياضية من المسائل المختلف فيها.
3. أنّ الراجح في سجود الشكر أنه من المباحات فلا يؤمر به ولا ينهى عنه.

4. أنّ على من يقوم بسجود الشكر في الأماكن العامة والملاعب أن يستشعر أنها عبادة وأن يعظم الله تعالى ويشكره ويستحضر ذلك وأن يتحرى أن يكون على طهارة مستقبلاً القبلة ساتراً لعورته.

وأسأل الله سبحانه وتعالى أن يرزقنا العلم النافع والعمل الصالح أنه سميع مجيب.

والله تعالى أعلى وأعلم

فهرس الآيات

الآيات الكريمة	الصفحة
قوله تعالى: چ ﯓ ﯔ ﯕ ﯖ ﯗ ﯘ ﯙ ﯚ ﯛ ﯜ ﯝ چ	**Error! Bookmark not defined.**
قوله تعالى: Error! Reference source not found.	**Error! Bookmark not defined.**
قوله تعالى: ﴿	1
قوله تعالى: ﴿	1
قوله تعالى: **ستحق الثواب نحو** قوله تعالى	3
قوله تعالى: **وعلى ذلك قوله تعالى**	5-3
قوله تعالى: **(والنجم والشجر يسجدان)**	4
قوله تعالى: Error! Reference source not found.	**Error! Bookmark not defined.**
:	5
قوله تعالى: :	16

فهرس الأحاديث

الحديث الشريف	الصفحة
قوله ﷺ: (وَجُعِلَتْ لي الْأَرْضُ مَسْجِدًا)	2
وعنِ البَراءِ بنِ عازبٍ رضي الله عنه، قال: (بعَثَ النبيُّ صلَّى الله عليه وسلَّمَ خالدَ بنَ الوليدِ إلى اليمنِ يَدعوهم إلى الإسلامِ، فذَكَر الحديثَ في بعثِه عليًّا، وإقفالِه خالدًا، ثم في إسلامِ هَمْدان قال فكتَب عليٌّ رضي الله عنه إلى رسولِ اللهِ صلَّى الله عليه وسلَّمَ بإسلامِهم، فلمَّا قرأ رسولُ اللهِ صلَّى الله عليه وسلَّمَ الكتابَ خرَّ ساجدًا، ثم رفَع رأسَه، فقال: السَّلامُ على هَمْدان، السَّلامُ على هَمْدان)	6
وقوله عليه الصلاة والسلام: (لا يقبل الله صلاة أحدكم إذا أحدث حتى يتوضأ)	18-14-11
Error! Reference source not found.	Error! Bookmark not defined.
Error! Reference source not found.	Error! Bookmark not defined.
وقوله عليه الصلاة والسلام: (لا يقبل الله صلاة أحدكم إذا أحدث حتى يتوضأ)	11
وقوله ﷺ: (لا يقبل الله صلاة بغير طهور، ولا صدقة من غلول)	11
ابن عباس رضي الله عنهما: (عن النبي ﷺ أنه خرج من الخلاء، فأتي بطعام فذكروا له الوضوء، فقال: أريد أن أصلي فأتوضأ؟)	13
عَنْ عَلِي بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنّ رَسُولَ اللَّهِ صَلّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلّمَ كَانَ إِذَا سَجَدَ، قَالَ : " اللَّهُمَّ لَكَ سَجَدْتُ، وَبِكَ آمَنْتُ، وَلَكَ أَسْلَمْتُ، سَجَدَ وَجْهِي لِلَّذِي خَلَقَهُ، وَصَوَّرَهُ فَأَحْسَنَ صُورَتَهُ وَشَقَّ سَمْعَهُ وَبَصَرَهُ، فَتَبَارَكَ اللَّهُ أَحْسَنُ الْخَالِقِينَ"	19

فهرس الآثار

الآثار	الصفحة
Error! Reference source not found.	Error! Bookmark not defined.

قال كعبُ بن مالكٍ رضي الله عنه، وهو يَحكي قِصَّة توبتِه: (... فبَيْنا أنا جالسٌ على الحالِ التي ذَكَر اللهُ؛ قد ضاقتْ عليَّ نفْسي، وضاقتْ عليَّ الأرضُ بما رَحُبتْ، سمعتُ صوتَ صارخٍ، أَوْفَى على جبلِ سَلْعٍ بأَعْلى صوتِه: يا كعبُ بنَ مالكٍ، أَبْشِر، قال: فخررتُ ساجدًا، وعرفتُ أنْ قد جاء فَرَجٌ، وآذنَ رسولُ اللهِ صلَّى الله عليه وسلَّمَ بتوبةِ اللهِ علينا حين صَلّى صلاةَ الفجرِ، فذَهَبَ الناسُ يُبشِّرونَنا)	7

فهرس الموضوعات

المقدمة: 1

المبحث الأول: سجود الشكر 2

المطلب الأول: تعريف السجود 2
السجود لغة: 2
السجود اصطلاحاً: 4
المطلب الثاني: تعريف الشكر 5
الشكر لغة: 5
الشكر اصطلاحاً: 5
المطلب الثالث: مشروعية سجود الشكر 6
المطلب الرابع: صفة سجود الشكر 8
المطلب الخامس: شروط سجود الشكر 11

المبحث الثاني: حكم سجود الشكر في الملاعب 15

المطلب الأول: حكم سجود الشكر في الملاعب 15
القول الاول: 15
القول الثاني: 15

الأدلة والمناقشة 16

أدلة القول الأول: 16
أدلة القول الثاني: 20

الترجيح 22
الخاتمة 22
فهرس الآيات 23
فهرس الأحاديث 24
فهرس الآثار 24
فهرس الموضوعات 25